

إحكام الأحكام

كداء أعلى مكة وكدي أسفلها وهل يستحب الدخول من كداء .
كداء بفتح الكاف والمد و الثنية السفلى المعروف فيها كدا بضم الكاف والقصر و ثم موضع
آخر يقال له كدي بضم الكاف وفتح الدال وتشديد الياء وليس هو السفلى على المعروف و
الثنية طريق بين الجبلين والمشهور : استحباب الدخول من كداء وإن لم تكن طريق الداخل
إلى مكة فيعرج إليها وقيل : إنما دخل النبي A منها لأنها على طريقه فلا يستحب لمن ليست
على طريقه وفيه نظر